شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

إعلام الأريب بحدوث بدعة المحاريب

المؤلف

عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي

الملاحظات

• أصل هذه النسخة في مكتبة برنستون.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

٥٨١
62

اهل الكتاب وليس فيها اصح من مغازي موسى بن عقبة واما
كتب التفسير فكتاب الكلبي قال احمد كذب من اوله الى اخره وكتاب
مقاتل قريب منه قلت ومنه كتب معتبرة صحيحة ونسخ معتبرة
بينت حالها في اخر كتاب الاتقان في علوم القرآن وسطرتها
كلها في التفسير المسند انتهى

الدرر المنتثرة في الاحاديث الشتهرة للسيوطي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى هذا جزء سميته
غلام الاديب بحدوث بدعة المحاريب لانه قوما خفي عليهم
كون المحراب في المسجد بدعة وظنوا انه كان في مسجد النبي صلعم
في زمنه ولم يكن في زمنه قط محراب ولا في زمن الخلفاء
الاربعة فمن بعدهم الى اخر المائة الاولى وانما حدث اول
المائة الثانية مع ورود الحديث بالنهي عن اتخاذه وانه من شعائر
الكنايس وانه اتخاذه في المساجد من اشراط الساعة قال
قال البيهقي في السنن الكبير باب في كيفية بناء المسجد اخبرنا
ابو نصر ابن قتادة اخبرنا ابو الحسن بن محمد بن الحسن البرجي حدثنا
مطين حدثنا سهل بن زنجلة الرازي حدثنا ابو زهير
عبد الرحمن بن مغراء عن ابن الحرعي يعني بن ابي هند عن سالم بن
ابي الجعد عن عبد الله بن عمرو رض قال قال رسول الله صلعم
اتقوا هذه المذابح يعني المحاريب هذا حديث ثابت فان
سالم بن ابي الجعد من رجال الصحيح بل الائمة الستة والنعيم بن

ابي هند من رجال سالم وابو الجراح عبد الملك به شعبة من رجال سالم
ايضا وابو زهير عبد الرحمن به معز من رجال الاربعة قال الذهبي في
الكاشف وثقه ابو زرعة الرازي ولينه ابن عدي وقال في الميزان
ما به بأس وقال في المغني صدوق فالحديث على راي ابي زرعة
ومتابعه صحيح وعلى راي ابن عدي حسن والحسن اذا ورد من طريق
ثانية ارتقى الى درجة الصحيح وهذا له طرق اخرى ثانية فيصير المتن
صحيحا من قسم الصحيح لغيره وهو احد قسمي الصحيح ولهذا احتج به البيهقي
في ابواب شتى الى كراهة اتخاذ المحاريب والبيهقي مع كونه من الحفاظ
فهو ايضا من كبار ائمة الشافعية الجامعين للفقه والاصول
والحديث كما ذكره النووي في شرح المهذب فهو اهل لان يستنبط
ويخرج واما سهل به زنجله ومطير فاما ما حافظان
ثقتان وقوله الثقة وقال ابن البزار في مسنده حدثنا
محمد به مرداس حدثنا محبوب بن الحسن حدثنا ابو حمزة عن
ابراهيم عن علقمة عن عبد الله به مسعود انه كره الصلوة في المحراب
وقال انما كانت للكنابس فلا تشبهوا باهل الكتاب يعني انه
كره الصلوة في الطاق قال شيخ شيخنا الحافظ ابو الحسن الهيثمي
في مجمع الزوايد رجاله موثقون قال ابن ابي شيبة في المصنف
حدثنا وكيع حدثنا اسرائيل عن ابي موسى الجهني قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تزال هذه الامة وقال امتي بخير ما لم يتخذوا
مساجدهم مذابح كمذابح النصارى هذا مرسل صحيح الاسناد
فانه وكيع احد الائمة الاعلام من رجال الكتب الستة وكذا شيخه

شيخه وموسى من رجال مسلم قال في الكاشف حجة والمرسل
عند الائمة الثلاثة صحيح مطلقا وعند الامام الشافعي صحيح
اذا اعتضد بواحد من عدة امور منها مرسل اخر ومسند ضعيف
او قول صحابي او فتوى اكثر اهل العلم بمقتضاه او مسند صحيح
واورد على هذا الاخير انه اذا وجد المسند الصحيح استغنى عن
المرسل فانه لم يحتج بقوة به وحده واجيب بانه وجود المسند
الصحيح يصير المرسل حديثا صحيحا ويصير في المسئلة حديثان
صحيحان قال العراقي في الفيته مشيرا الى الكرفا ذا نقل فالمسند
المعتمد
نقله دليلا وبه يعتضد وهذا المرسل قد عضده المسند
المبدا بذكره وقد تقدم ان صحيح على رأي من وثق راويه وحسن
على رأي من لينه ولهذا اقتصر البيهقي على الاحتجاج وعضده قول
ابن مسعود السابق وعضده احاديث اخر وموقوفة وفتوى
جماعة من الصحابة والتابعين بمقتضاه ابن ابي شيبة عن ابي وائل
قال انه من شرائط الساعة والا ان تتخذ المذابح في المساجد
هذا لحكم الرفع فانه الاخبار عنه اشراط الساعة والامور
الآتية لا مجال للرأي فيه وانما يدرك بالتوقيف من النبي صلعم
واخرج به ابي شيبة عن عبيد بن الجعد قال كانوا اصحاب محمد
يقولون انه من اشراط الساعة ان تتخذ المذابح في المساجد يعني
الطاقات هذا بمنزلة عدة احاديث مرفوعة فانه كل
واحد من الصحابة المذكور به سمع للكثر من النبي صلى الله عليه وسلم
واخبر به غيره تم للسيوطي دح